

سنن أبي داود

2458 - حدثنا الحسن بن علي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا

هريرة يقول .

وهو بيته في تأذن ولا رمضان غير بإذنه إلا شاهد وبعلمها امرأة لا تصوم " A | رسول قال Y

شاهد إلا بإذنه " . K صحيح ق دون ذكر رمضان